

الرقم:
التاريخ: / / ١٤
المرفقات:

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم الارهاب

لجمعية أم الجماجم للخدمات الاجتماعية

الرقم: / / التاريخ: ١٤هـ
المرفقات:
مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم الارهاب

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١ هـ ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة ووفقاً لنظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي م/٢١ بتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢ هـ ولانحته التنفيذية وكذلك الالتزام بمتطلبات الأنظمة واللوائح والقواعد المقررة نظاماً لمكافحة تمويل الإرهاب .

وتقضي قواعد الجمعية بأن يتقيد كل موظفيها بهذه السياسة ومتطلباتها

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم الارهاب

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٣. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.
٤. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٥. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
٦. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٧. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٨. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
٩. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٠. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١١. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
١٢. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.





١٣. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

١٤. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
١٥. يوفر عن قصد معلومات خاطئة، أو مضللة، أو ناقصة، أو مهمة، أو يمتنع عن تزويد المعلومات والمستندات الضرورية لتبيان العلاقة الخيرية والنشاط المعني مصدر الأموال، أو وجهتها، أو موضوع المعاملة.
١٦. يعطي تفاصيل للاتصال به لا تتطابق مع بيانات الاتصال (العنوان، رقم الهاتف) بعنوان سكنه الدائم.
١٧. يعرض المال أو المكافآت أو خدمات غير معتادة من أجل تأمين خدمات قد تبدو غير معتادة أو مشبوهة.
١٨. معاملات مرتبطة بمنظمات إنسانية غير مسجلة نظامياً.
١٩. تغيير متكرر للأشخاص المخولين بالتصرف بالحساب، أو العنوان، أو رقم الهاتف.
٢٠. معلومات أو مؤشرات حول صلات بأشخاص أو منظمات أو مؤسسات متطرفة.
٢١. يرفض أو يتردد في تقديم مستندات شخصية.
٢٢. إيداعات نقدية بدرجة غير عادية قام بها شخص أو شركه دون استخدام أدوات الدفع الأخرى.
٢٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي.
٢٤. تغيير مصادر دخل العميل بشكل مستمر.

الاجراءات الواجب اتخاذها في حال وجود مؤشرات الاشتباه

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
٢. تعبئة نماذج الاشتباه كالمرفق.
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه.
٤. رفع الموضوع للإدارة بالنموذج وكافة الأوراق.



الرقم: / / التاريخ: / / E هـ
المرفقات:

اسم العميل	
الجنسية	
رقم الهوية	
رقم الجوال	
المبلغ	
مصدر الدخل	
سبب الاشتباه	
اسم الموظف	المدير التنفيذي



نقاط الضعف الممكنة التي قد تستغل من ممولي الإرهاب

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٣ هـ

أقيمت بمقر جمعية أم الجمامم للخدمات الاجتماعية يوم الأربعاء بتاريخ: ١٦ / ١١ / ١٤٤٣ هـ الموافق /

٢٠٢٢/٦م ورشة عمل تحت عنوان "نقاط الضعف الممكنة التي قد تستغل من ممولي الإرهاب" أدارها

الأستاذ/ خالد بن بندر الدويش الإدارات والأقسام وجميع المعينين في الجمعية

التوصيات:

- التزام إدارة الجمعية والعاملين فيها بضرورة تطبيق الرقابة وأليات الضوابط الداخلية وتفعيلها وتدريب العاملين على الإجراءات اللازمة للعناية الواجبة تجاه العملاء والموردين والإبلاغ عن العمليات المشتبه بها
- التزام إدارة الجمعية بسياسات مكافحة جرائم مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال والاستمرار في تطوير إجراءات الرقابة الداخلية
- يقاف التعامل النقدي بشكل كامل مع المستفيدين والمتبرعين والاكتفاء بالخدمات البنكية الإلكترونية

تم اعتماد (مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم الارهاب)

في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) المنعقد بتاريخ: ١٦ / ١١ / ١٤٤٣ هـ الموافق

١٤٤٣ هـ

١- رئيس المجلس

أحمد بن محمد

هالة البديري



أ. كذا د. المجلس

٢ - ثواب مايف

٣ - صف المضا

٤ - محمد خلف مجلس

٥ - محمد بندر